قانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٩٠

بربط موازنة هيئة القطاع العام لشئون القطن للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الاولى)

قدرت استخدامات وإيرادات هيئة القطاع العام لشئون القطن للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٧٨٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة ملايين و ثمانمائة ألف جنيه) وذلك وفقا لما يلى :

اولا ـ الاستخدامات الجارية :

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٧٦٩٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة ملايين وستمائة واثنان وتسعون ألف جنيه) موزعة على البابين الآتيين :

(ا) الباب الأول ـــ الاجور ١٢٠٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الثانى ـــ النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٦٤٩٢٠٠٠ جنيه منه مبلغ ٤٦٤١٠٠٠ جنيه فائض الحكومة .

ثانيا ـ الاستخدامات الراسمالية :

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٠٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وثمانية ألاف من الجنيهات موزعة على البابين التاليين :

(ا) الباب الثالث الاستخدامات الاستثمارية ٤٠٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الرابع ـــ التحويلات الرأسمالية بمبلغ ٦٨٠٠٠ جنيه .

ثالثا ـ الايرادات الجارية :

قدرت الإيرادات الجارية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ٧٦٩٢٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة ملايين وستمائة واثنان وتسعون ألف جنيه) بالباب الثانى ـــ إيرادات جارية .

رابعا ـ الايرادات الراسمالية :

قدرت الايرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩١/٩٠ بمبلغ ١٠٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائة وثمانية ألاف من الجنيهات) موزعة كما يلى :

(ا) الباب الثالث ـ إيرادات رأسمالية متنوعة ٦٨٠٠٠ جنيه .

(ب) الباب الرابع ـ قروض وتسهيلات ائتمانية ٤٠٠٠٠ جنيه .

(المـادة الثانية)

يجوز بموافقة وزارة المـالية زيادة الاستخدامات الجارية والتحويلات الرأسمالية مقابل زيادة حقيقية مماثلة فى الإيرادات ، وتتم تعديل الموازنات تبعا لذلك ودون التأثير على فائض الحكومة او ترتيب اية أعباء على الموازنة العامة للدولة .

(المـادة الثالثة)

لايجوز استخدام الوفورات فى اعتمادى رسم الدمغة النسبى وفوائد بنك الاستثمار القومى فى غير الأغراض المخصصة لها .

(المـادة الرابعة)

الأنشطة التى تباشرها الهيئـــة بموجب قرار إنشائها وكانت تحصل تكاليفها من الشركات يجوز بموافقة مجلس الإدارة بالهيئة واعتماد الوزير المختص الاستمرار فى تحصيل تكاليف تلك الخدمات مقابل زيادة استخداماتها الجارية بذات القدر ، وذلك بعد موافقة وزارة المـالية .

(المـادة الخامسة)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من أول يوليو سنة ١٩٩٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ ذى القعدة سنة ١٤١٠ هـ (٣١ مايو سنة ١٩٩٠) .

حسنى مبارك

الموازنة الجارية والرأسمالية لهيئة القطاع العام لشئون القطن
للسنة المالية ١٩٩١/٩٠

(القيمة بالجنيه)

الاستخدامات	مشروع ١٩٩١/٩٠ جنيه	ربط ١٩٩٠/٨٩ جنيه	الإيرادات	مشروع ١٩٩١/٩٠ جنيه	ربط ١٩٩٠/٨٩ جنيه
(أ) الاستخدامات الجارية :		××	(ا) الإيرادات الجارية :		××××
باب ١ — الأجور	١٢٠٠٠٠٠	١٣٥٠٠٠٠ ×××	باب ٢ — الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية	٧٦٩٢٠٠٠	٨٩٢٣٠٠٠
باب ٢ — النفقات الجارية والتحويلات الجارية	٦٤٩٢٠٠٠	٧٥٧٣٠٠٠	جملة (ا) الإيرادات الجارية ...	٧٦٩٢٠٠٠	٨٩٢٣٠٠٠
جملة (أ) الاستخدامات ...	٧٦٩٢٠٠٠	٨٩٢٣٠٠٠			
(ب) الاستخدامات الرأسمالية :			(ب) الإيرادات الرأسمالية :		
باب ٣ — استخدامات استثمارية ...	٤٠٠٠٠	٩٠٠٠٠	باب ٣ — إيرادات رأسمالية متنوعة	٦٨٠٠٠	٥٤٠٠٠
باب ٤ — التحويلات الرأسمالية ...	٦٨٠٠٠	٥٤٠٠٠	باب ٤ — القروض والتسهيلات الائتمانية	٤٠٠٠٠	٩٠٠٠٠
جملة (ب) الاستخدامات الرأسمالية ...	١٠٨٠٠٠	١٤٤٠٠٠	جملة الإيرادات الرأسمالية	١٠٨٠٠٠	١٤٤٠٠٠
إجمالى الاستخدامات	٧٨٠٠٠٠٠	٩٠٦٧٠٠٠	إجمالى الإيرادات	٧٨٠٠٠٠٠	٩٠٦٧٠٠٠

(×) يتم توزيع الاعتماد الخاص بالباب الأول الأجور خلال السنة المالية وفقا لأحكام القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ وموافقة الوزير المختص واخطار وزارة المالية ويتضمن مبلغ ٥٠ الف جنيه لمقابلة مكافاة الانتاج السنوية .

(××) يتم توزيع الاعتماد الاجمالى بالباب الثانى خلال السنة المالية بموافقة مجلس ادارة الهيئة واخطار وزارة المالية ومنه مبلغ ٩٩ الف جنيه مخصص لأغراض الدعاية للقطن المصرى ويعادل المقدر تحصيله تنفيذا للقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٣ .

(×××) يتضمن مبلغ ٩٩ الف جنيه تمثل الرسوم المقدر تحصيلها لأغراض الدعاية للقطن المصرى طبقا للقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٧٣ .